الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/52/424
3 October 1997
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

الجمعية العامة

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
بنود جدول الأعمال ٣٨، و ٣٩، و ٩٧، و ٩٨، و ٩٩

دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة

المحيطات وقانون البحار

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

البيئة والتنمية المستدامة

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكازاخستان لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق لكم طيه رسالة وزارة خارجية جمهورية كازاخستان المؤرخة ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، الموجهة إليكم والتي تبين موقف جمهورية كازاخستان من الوضع القانوني لبحر قزوين (انظر المرفق)، وذلك بالاشارة الى رسالة القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لجمهورية ايران الإسلامية.

وأكون ممتنا لو تكرمتم باتخاذ اللازم لتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود ٣٨، و ٣٩، و ٩٧، و ٩٨، و ٩٩ من جدول الأعمال.

(توقيع) أكمارال أ. يستانبيكوفا
السفيرة
الممثلة الدائمة لجمهورية
كازاخستان لدى الأمم المتحدة

مرفق

رسالة وزارة خارجية كازاخستان المؤرخة ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧
الموجهة الى الأمين العام

على نحو ما تعلمون، عمم في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بيان لجمهورية إيران الإسلامية، كوثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة، شرح فيه موقف جمهورية إيران الإسلامية من النظام القانوني لبحر قزوين.

وفي هذا الصدد، أود أن أوجه انتباهكم الى ما يلي:

النقطة ١ من البيان المشترك بين رئيس تركمانستان ورئيس كازاخستان الصادر في ألما - أتا في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ بشأن المسائل المتعلقة ببحر قزوين وفيما يلي نصها:

"يرى الطرفان أن وضع وإبرام اتفاقية بشأن الوضع القانوني لبحر قزوين هي مهمتهما الأولى والملحة. وريثما يتم التوصل الى اتفاق بين الدول المطلة على بحر قزوين بشأن وضع بحر قزوين، سيتمسك الطرفان بالحدود الإدارية - الإقليمية المحددة على خط الوسط. ويعني هذا أن أي نشاط في استخدام بحر قزوين سيجري الاضطلاع به في حدود مناطق التقسيم. التي حددت في الفترة التي كان فيها اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق قائما، عندما قامت الوزارة الاتحادية لاستخراج وصناعة النفط في عام ١٩٧٠ بتقسيم الجزء السوفياتي من بحر قزوين بين كازاخستان، وأذربيجان وروسيا وتركمانستان بقطاعات حددت بطريقة خط الوسط، المعمول بها في الممارسات الدولية".

وعلى نحو ما هو معروف، فبعد تفكك اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، تم الاعتراف بالحدود القومية بين الدول المستقلة الجديدة وهي الحدود الإقليمية - الإدارية السابقة، التي كانت تفصل بين جمهوريات الاتحاد.

وتبذل جمهورية كازاخستان جهودا ملموسة من أجل التوصل الى تسوية معجلة لمشكلة الوضع القانوني لبحر قزوين وابرام اتفاقية على أساس التوصل إلى توافق الآراء بين الدول المطلة على بحر قزوين.

وبمناسبة هذه الفرصة، أتشرف بتوجيه إنتباهكم الى البيان الرسمي لموقف جمهورية كازاخستان من تحديد الوضع القانوني لبحر قزوين وأكون ممتنا لو عمم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) كاسيمجومارت توكاييف

موقف جمهورية كازاخستان من الوضع القانوني لبحر قزوين

حددت الوضع الراهن لبحر قزوين (إن ليس بصورة كاملة) معاهدة الصداقة المبرمة بين إيران وروسيا في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٢١، فضلا عن الاتفاق المبرم بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وإيران في ٢٥ آذار/مارس ١٩٤٠ الذي قسمت بمقتضاه المساحة المائية لبحر قزوين بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وإيران على أساس خط أسترا - غاسانكولي. وهذان الاتفاقان غير كافيين لتناول الأوضاع الحديثة ولا يمكنهما أن يكونا وثائق قانونية. لذا لا يمكن النظر في الإشارة إليهما بصورة كافية على أساس الأسباب التالية:

(أ) إن الطرفين في الاتفاقية المشار إليهما أعلاه، وهما دولتا روسيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، دولتان غير موجودتين حاليا، ككيان في القانون الدولي. لذا فإن الوضع القانوني لبحر قزوين يلزم تحديده وتعزيزه في اتفاق جديد بين الدول المطلة على بحر قزوين؛

(ب) إن الاتفاقيتين المشار إليهما ليس بهما أي إشارة إلى الحدود بين الجمهوريات الاتحادية السابقة المطلة على بحر قزوين، نظرا لأن مسائل نظام الحدود كانت مقتصرة على اختصاص القانون الاتحادي فقط؛

ويترتب على ذلك أنه لم تكن هناك حدود بيين الجمهوريات الاتحادية المطلة على بحر قزوين، نظرا لأن جزء البحر المملوك لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق كان اتحاديا، أما الجمهوريات، ومنها روسيا، فلم يكن لها اختصاص في النظر في مسألة تحديد حدود بحر قزوين؛

(ج) لا ينظم الاتفاقات المشار إليهما سوى مسائل التجارة والملاحة وصيد الأسماك، ولا يحددان الوضع القانوني لبحر قزوين بصورة كاملة، بما في ذلك مسائل استغلال الجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة لأن التفسير القانوني لمصطلح "الجرف القارئ" ورد للمرة الأولى في اتفاقية الجرف القاري المعقودة في جنيف في عام ١٩٥٨، بينما ورد مصطلح "المنطقة الاقتصادية الخالصة" في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢.

ويقدم موقف كازاخستان على أساس أنه يلزم لتطبيق الأحكام المتعلقة ببحر قزوين في اتفاق الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، إيلاء الاعتبار لخصائص بحر قزوين.

ويقترح تحديد قاع البحر وموارد قاع البحر بين جميع الدول المطلة على بحر قزوين على أساس خط الوسط، على النحو الجاري العمل به والممارسات المتفق عليها، ووفقا للمبادئ الدولية المعمول بها. ويجب أن يجري التنقيب عن مخزون الموارد المعدنية في المنطقة الاقتصادية الخالصة لكل دولة بشكل مستقل.

ويمكن لشركات النفط التابعة لدول بحر قزوين أن تشارك استغلال القاع في المنطقة الاقتصادية الخالصة لدولة أخرى على أساس شروط عامة. ولا يجب أن تمس هذه الشروط الشركات العاملة بالفعل. ويجب أن يكون مخزون الرواسب الممتدة في حدود المنطقة الاقتصادية لدولة قزوينية أو أكثر. موضع اتفاق بشأن تقسيم الناتج بين الدول المعنية.

وفيما يتعلق بمسائل الملاحة، وصيد الأسماك، والتعاون الإيكولوجي، فيمكن التوصل فيها إلى اتفاقات واسعة للغاية.

ويجب على كل دولة قزوينية أن تحرز مساحة مائية إقليمية واسعة متفقا عليها، ومناطق لصيد الأسماك، تقع تحت اختصاص تشريعها الوطني. أما الجزء المتبقي من البحر ومساحته السطحية فيجب أن يفتح للسفن الملاحية الحرة التابعة للدول المشاطئة. ويجب أن تفتح المساحة الجوية التي تعلو البحر لربابنة الطائرات الجوية على مسارات متفق عليها. ويقترح القيام بصيد الأسماك واستغلال غيرها من الموارد البيولوجية في مناطق صيد الأسماك المحددة. وكذلك عن طريق تخصيص كمية الأسماك المسموح بصيدها الإذن بها.

ويجب أن يكون للدول القزوينية المشتركة في الجرف القاري الحق في استخدام الطرق المائية الروسية، على أساس اتفاقات منفصلة تبرم مع الاتحاد الروسي للخروج إلى البحار الأخرى والمحيط الهادئ.

ولا تستخدم فقط في المشروع الكازاخستاني لاتفاقية الوضع القانوني لبحر قزوين القواعد الدولية والممارسات المتعلقة بمخزون الموارد المعدنية، الموجودة في قيعان المياه الحدودية، ولكن أيضا ممارسات أنشطة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية إيران الإسلامية المتعلقة باستغلال موارد قيعان بحر قزوين.

ونحن على أتم اقتناع بأن هذا النهج سيعزز مسؤولية كل دولة مشاطئة في إحراز نتائج للأنشطة المضطلع بها في قطاع كل منها؛ وسيكون من الممكن أن تسوى قانونا، بصورة فعالة، مسألة استخدام موارد البحر على أساس التشريعات الوطنيـــــة؛ وتيسير عمليـــــة اجتذاب الاستثمارات الأجنبية في المنطقة، مما سيسهم بدوره على تنميتها الاقتصادية؛ وسيتبع ذلك الإقلال إلى الحد الأدنى من إمكانية نشوء المنازعات بين الدول بشأن مخزون الرواسب في بحر قزوين.

وتؤيد جمهورية كازاخستان التعاون مع دول بحر قزوين الأخرى في مجال استغلال موارد قطاع كازاخستان. وأشكال التعاون يمكن أن تكون متنوعة تنوعا واسعا.

وتبذل جمهورية كازاخستان جهودا ملموسة من أجل التعجيل بحل مشكلة الوضع القانوني لبحر قزوين وإبرام اتفاقية على أساس التوصل إلى توافق آراء بين دول بحر قزوين.

- - - - -